27227 ـ شرب بعد الأذان ظنا منه عدم طلوع الفجر

السؤال

كنت نائما ولم اسمع أذان الفجر ، والمنبه كان متأخرا عن التوقيت الصحيح وبعد أن شربت كوبا من الماء أقيمت الصلاة فماذا علي ، أفتوني مأجورين .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الصحيح من أقوال أهل العلم ، أن من أكل ظنا منه أن الفجر لم يطلع ، ثم تبين له أن قد طلع ، فلا شيء عليه ، لأنه جاهل بالوقت فهو معذور .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " إذا تناول الصائم شيئا من هذه المفطرات جاهلا ، فصيامه صحيح ، سواء كان جاهلا بالوقت ، أو كان جاهلا بالحكم ، مثال الجاهل بالوقت ، أن يقوم الرجل في آخر الليل ، ويظن أن الفجر لم يطلع ، فيأكل ويشرب ويتبين أن الفجر قد طلع ، فهذا صومه صحيح لأنه جاهل بالوقت .

ومثال الجاهل بالحكم ، أن يحتجم الصائم وهو لا يعلم أن الحجامة مفطرة ، فيقال له : صومك صحيح . والدليل على ذلك قوله تعالى : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) هذا من القرآن .

ومن السنة حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما الذي رواه البخاري في صحيحه ، قالت : (أفطرنا يوم غيم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم طلعت الشمس) فصار إفطارهم في النهار ، ولكنهم لا يعلمون بل ظنوا أن الشمس قد غربت ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء ، ولو كان القضاء واجبا لأمرهم به ، ولو أمرهم به لنقل إلينا " مجوع الفتاوى 19

ويراجع السؤال رقم (38543).